وزارة المالية

أمر حكومي عدد 1400 لسنة 2016 مؤرخ في 26 ديسمبر 2016 يتعلق بتوزيع اعتمادات ميزانية الدولة المفتوحة بمقتضى القانون عدد 78 لسنة 2016 المؤرخ في 17 ديسمبر 2016 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2017.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزيرة المالية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية والنصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الفصل 31 منه،

وعلى القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 المتعلق بإصدار مجلة المحاسبة العمومية والنصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 78 لسنة 2016 المؤرخ في 17 ديسمبر 2016 المتعلق بقانون المالية لسنة 2017،

وعلى الأمر عدد 529 لسنة 1999 المؤرخ في 8 مارس 1999 المتعلق بضبط تبويب نفقات ميزانية الدولة كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3407 لسنة 2012 المؤرخ في 31 ديسمبر 2012.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول ـ توزع الاعتمادات المتعلقة بنفقات العنوان الأول لميزانية الدولة لسنة 2017 حسب الأقسام والفصول وفقا للجدول "أ " المدرج بهذا الأمر الحكومي.

الفصل 2 ـ توزع اعتمادات التعهد واعتمادات الدفع المتعلقة بنفقات العنوان الثاني لميزانية الدولة لسنة 2017 حسب الأقسام والفصول وفقا للجدولين "ب" و "ت" المدرجين بهذا الأمر الحكومي.

وتكتسي الاعتمادات المدرجة بالجدول "ت" الصبغة التقديرية.

الفصل 3 ـ رؤساء الإدارات والآذنون بالدفع مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 26 ديسمبر 2016.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد